

3229 - حكم الزكاة على المال المخزن في البنوك - نور على الدرب

الدرب

صالح اللحيدان

آآ هذا يسأل عن البنوك آآ ويقول في رسالته وهو المقدم سين عين اه لدي مشكلة ارجو عرضها على اصحاب السماحة والفضيلة وهي
انني من المتعاملين مع احدى البنوك اضع فيه مبلغ من المال واخذ منه - 00:00:00

واقطع واطع فيه كل ما بين حين واخر. واحول على البنوك من من كان له علي حقا. فلا اعلم ما يدور عليه الحول من المبلغ. بحيث
انني اخذ من البنك واطع في البنك باستمرار افيدوني ماذا يتربت علي في اخراج الزكاة ارشدوني كيف اتصرف جزاكم الله عندي خير
- 00:00:19

الذى ننصحك به ان تتحاط لنفسك فانه من يتق الله يجعل له مخرج اذا اردت الخلاص من حقوق العباد من مال الفقراء الذى فرضه
الله فرضه الله جل وعلا في اموال الاغنياء - 00:00:41

فانك تستطيع باذن الله. واذا اشكل عليك الامر احتطت لما يبرئ ذمتك والاحتياط لبراءة الذمة سهل على من سهله الله عليه اه تعرف
كم وضعت في اصل الموضوع في البنك وعند النهاية ان تجددت لك اموال عرفت حولها - 00:00:59

عند ادخالها وتستطيع لو لك معاملة مع اخرين لوطعت حسابا دقيقا تعرف المنصرف والوارد وتدقق غایة التدقیق فعلیک اذا اردت
الخلاصة لنفسك والسلامة من مسؤولية الزكاة يوم لا تجد درهما ولا دینارا ولا ریالا ولا قرشا توقي عن ذمتك عليك ان تتحاط لنفسك
- 00:01:21

الآن وتضبط امورك وتزكي على حسب ما يحول الحول عليه من نقود. نعم - 00:01:43